ترجمـــــــــــــــات
مـــــن العـــــدد ٢ | جماد الثاني | تموز | ٢٠٠٦

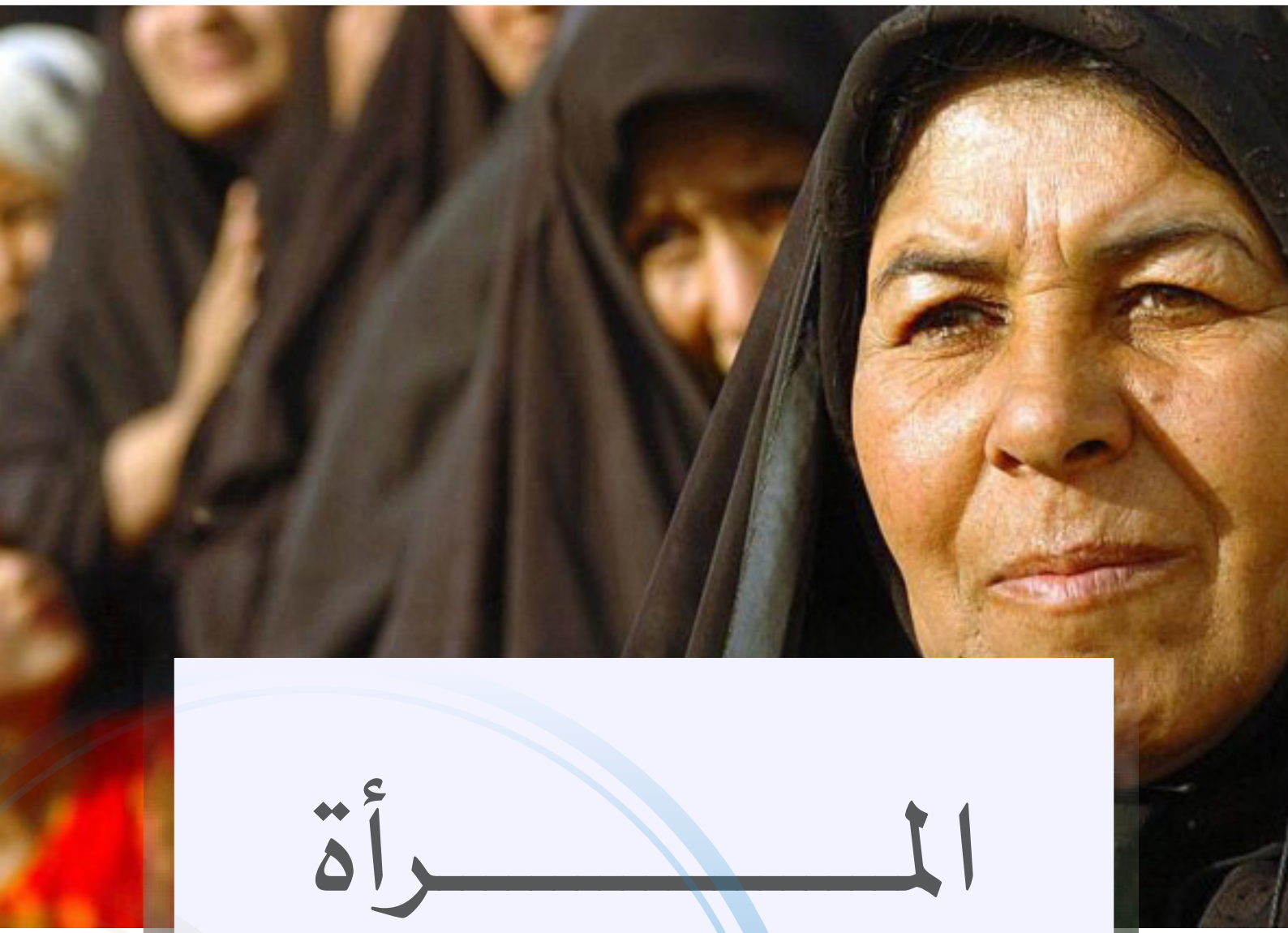

# المـــــــــــرأة

## بين الإسلام والعراق الجديـــــــد

ايزوبـــــــيل كولمـــــــــــان
ترجمة احمد عبد العزيز

# المـــــــــــــرأة
## بين الإسلام والعراق الجديـد

ايزوبيل كولمـــــــــــــان

ترجمة احمد عبد العزيز

تأثير أحكام الشرعية

ينص البند (١٤) من الدستور العراقي الجديد، والذي تمت المصادقة عليه في استفتاء شعبي واسع بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠٠٥، على أن جميع العراقيين سواسية أمام القانون «بدون تمييز بسبب الجنس والنوع».

بيد أنه ينص أيضًا على عدم جواز سن أي قانون يتعارض مع الأحكام والثوابت الراسخة للإسلام، ولهذا السبب واجه هذا الدستور إدانة وانتقادًا في داخل وخارج العراق بوصفه يشكل انتكاسة رئيسة لغالبية السكان في العراق، وبالتحديد لنسائه.

وبحسب رأي (عصام الخفاجي)، وهو أحد العلماء، فإن هذا الدستور يمكن أن يحرم بسهولة المرأة من حقوقها، أما (ينار محمد)، الناشطة العلمانية البارزة ورئيسة منظمة حرية المرأة في العراق، فتبدي قلقها من أن الحكم الإسلامي سيحول البلد إلى أفغانستان جديدة تحت حكم الطالبان، حيث يترسخ الاضطهاد والتمييز ضد المرأة.

على أن هذه الانتقادات لا تخلو من فائدة، وكذلك يشكل غموض الدستور الجديد سببًا موجبًا للقلق. على أية حال، فإن محورية القانون الإسلامي في

الدستور ليست بالضرورة بمكان أن تشكل إشكالًا للمرأة العراقية.

في الحقيقة، إن الشريعة الإسلامية منفتحة لنطاق واسع من الفهم والتفسير، وهذا ما يحدو بالإسلاميين التقدميين للسعي لتكييف وإيجاد دور عصري للمرأة.

لم يحدد الدستور العراقي من سيقرر ويحدد أي تفسير للإسلام سيسود في النظام القضائي الجديد للعراق، ولكن المعركة قد بدأت تواً، وإذا ما قدر للتقدميين إحراز النصر فيها، فسيكون لذلك تأثيرات إيجابية على جميع النواحي لمستقبل العراق، بما أن حقوق المرأة أمر حيوي لتعزيز الديمقراطية في المجتمعات التي كانت عرضة للحروب وتداعياتها، ويمكن أن يساعد في إتاحة دور اجتماعي وسياسي واقتصادي بشكل كامل تضطلع به المرأة في ضمان انتقال العراق إلى مرحلة الديمقراطية المستقرة، وهذا بدوره سينعكس على العالم الإسلامي بشكل أكبر.

وقد أمست حقوق المرأة تثير خلافًا وجدلاً في البلدان التي تطبق الشريعة، وسيؤثر التوازن الضارب بين العرف والتقليد والمساواة في العراق على هذه المواضيع الجدلية والخلافية بشكل كبير.

لقد تخلى الإصلاحيون وبشكل كبير عن محاولاتهم لإحلال القانون الوضعي بدلًا من الشريعة الإسلامية في العديد من البلدان الإسلامية، حيث ثبت عدم نجاعة هذا الخيار بشكل غالب، وبدلًا من ذلك وجهوا مساعيهم صوب تعزيز حقوق المرأة ضمن إطار إسلامي. ويبدو أن هذا النهج هو الأقرب إلى النجاح، بما أنه يجعل الفكر الديني يصارع الفكر الديني، وهذا يشكل استراتيجية طبيعية في البلدان ذات الشعوب المحافظة والتي يكون فيها من الصعب بمكان تحدي ومواجهة السلطة الدينية.

والآن، وبعد أن ساعدت الولايات المتحدة في استيلاد دولة إسلامية في

العراق، يتعين على المسؤولين الأمريكيين ولنفس الدواعي والأسباب التحلي بالحكمة وتخطي الحوار مع الأطراف العلمانية بشكل كبير، وإذا كانت واشنطن لا تزال تأمل بإيجاد نظام ليبرالي بشكل نسبي في العراق، ينبغي عليها الشروع بالعمل مع الأطراف الإسلامية الدينية التقدمية للارتقاء بدور المرأة من خلال قنوات دينية.

**تدبر أحكام القانون والشريعة**

تمثل الشريعة نواة القوانين والأحكام الإسلامية المستنبطة من قبل علماء الدين بعد وفاة النبي محمد، ولأنها وجدت لتقديم التوجيه والإرشاد الأخلاقي والشرعي للمسلمين، فإن الشريعة الإسلامية تستند إلى القرآن والسنة (الأحاديث أو السنن المدونة للرسول). يوجد في القرآن حوالي ٨٠ آية تتعلق بالقضايا الشرعية والقانونية، والتي يشير العديد منها إلى دور المرأة في المجتمع وإلى قضايا عائلية مهمة من قبيل الزواج والطلاق والإرث.

وبما أن القرآن والسنة لم يتطرقا إلى أغلب المفردات اليومية، فقد استنبط العلماء بعد وفاة الرسول وسائل للتصدي لذلك.

وبالتالي، توصل العلماء المؤهلون من خلال دراسة مسألة معينة وتطبيق رؤيتهم الخاصة بها (الاجتهاد)، ومن ثم إصدار فتوى غير ملزمة.

وفي القرن الحادي عشر بلور العلماء السنة أحكامهم الشرعية في مدارس مختلفة للشريعة الإسلامية وحظروا الاجتهاد، وذلك لتعزيز تحكمهم بالأمور.

ومع غلق أبواب التفسير المستقل، فرض العلماء التقليديون مواقفهم وآرائهم المحافظة على الاتجاه السائد للشريعة الإسلامية، وبقيت هذه المواقف والآراء يعتريها الجمود بشكل كبير على مدى ألف سنة تقريبًا.

بيد أن بعض العلماء واصلوا البحث عن إجابات إسلامية لقضايا تخص الحياة

العصرية، وبخلاف ادعاءات العلمانيين.

والذين يرفضون إمكانية المواءمة بين الإسلام والمفاهيم العصرية لحقوق المرأة.

فإن وجهات النظر الإسلامية حول هذا الموضوع تتباين على نطاق واسع تمامًا. وبحسب رأي القائلين بالمساواة الإسلامية بين الجنسين، فإن الإسلام هو فعلاً دين تقدمي جدًا بالنسبة للمرأة، وقد كان هذا الرأي المساواتي بصورة راديكالية في وقته وبقي هكذا في بعض النصوص المقدسة.

وقد اقتنعوا بأن الشريعة الإسلامية قد استنبطت بطرق تبدو عدائية للمساواة بين النوع والجنس، مردها ليس أن هذه الشريعة أشارت وبشكل صريح إلى ذلك الاتجاه، ولكن بسبب التفسير الانتقائي للعلماء الكبار ودمج تعاليم الإسلام بالعادات القبلية.

وتسعى الأطراف الداعية للمساواة الإسلامية بين الجنسين الآن لإحياء المساواة الممنوحة للمرأة في صدر الإسلام من خلال تدبر القرآن ووضع النصوص القرآنية في سياقها وسلخها عن الأحكام القبلية.

ويتصدر رواد القائلين بالمساواة الإسلامية بين الجنسين الكاتبة المغربية فاطمة مرنيسي والعالم الباكستاني رفعت حسن، ولكن لا يشعر أي منهما بالارتياح لهذا التوصيف.

ففي الحقيقة، يفضل العديد من التقدميين النأي بأنفسهم عن عبارة «المساواة بين الجنسين» وما تجره عليهم من موروث الثقافة الغربية، ويرى هؤلاء العلماء أنفسهم كمسلمين يتابعون حقوق المرأة ضمن إطار الخطاب الإسلامي.

ويشهد تحركهم، الذي امتد واستوعب العالم، تنامياً متزايداً ويأخذ منحىً خلاقاً بشكل متزايد. ويشكل الرجال حصة الأسد في هذا المسعى من العلماء

المسلمين البارزين، مثل (حسين محمد) في إندونيسيا، والذي أضفت منزلته الرفيعة مصداقية خاصة على عملهم.

ويتجه دعاة المساواة بين الجنسين لتركيز عملهم وجهدهم على الجانب الحساس من قانون الأسرة، حيث يعد هذا المفصل من الشريعة ذا أثر مهم على الحياة اليومية للمرأة، ويتيح مجالاً واسعاً للتفسير.

خذ على سبيل المثال الأحكام القرآنية ذات الصلة بالإرث، حيث تنص إحدى الآيات المثيرة للجدل أنه عند وفاة رب الأسرة يكون نصيب الأنثى نصف حصة الذكر. على أية حال، يشير التقدميون إلى أنه في زمن الرسول شكل منح المرأة أية حصة من الإرث ابتعاداً شديداً عن قيم العرب.

(في الحقيقة كان هذا مفهوماً راديكالياً في أكثر الدول الغربية أيضًا حتى القرن العشرين).

ويُوضح التقدميون أيضًا بأن هذا الحكم قد يكون مفهوماً في المجتمعات الإسلامية التقليدية، حيث لا تتحمل المرأة أية التزامات مالية، بل تتمتع بحقوق مالية فقط. ولكن في الوقت الحاضر، يحتدم الجدل والنقاش عندما تكسب العديد من النساء المسلمات عملاً ومعيشة، ولا يقوم الرجال دائمًا بتقديم الدعم الضروري. ويكون من الأهمية أن يُكيّف القانون ليواكب الظروف المتغيرة.

ويتضمن القرآن، شأنه في ذلك شأن الإنجيل، العديد من النصوص والآيات التي تبدو متناقضة. ويميل دعاة المساواة بين الجنسين لصب اهتمامهم على الآيات المختلفة أكثر مما يفعله دعاة التمسك بالتقاليد. فعلى سبيل المثال، تعد أحكام الحجاب غير حاسمة، ويشير التقدميون الإسلاميون إلى أن القرآن لم يوجب في مقام ما ارتداء الحجاب على جميع النساء المسلمات.

ويخلصون إلى القول إن الحجاب كان عرفًا سائداً في المجتمع العربي قبل

الإسلام، عندما كان يُنظر إلى الحجاب كرمز للوجاهة، وبالنتيجة كانت النسوة اللواتي لا يتوجب عليهن العمل في الحقول يتمتعن برونق ارتداء الحجاب.

وفي زمن الرسول، كان المؤمنون (رجالاً ونساءً) يدعون إلى التحلي بالتواضع، ولكن الحجاب لم يصبح شائعًا لعدة أجيال، إلى أن بزغ نجم المحافظين.

وهذا الأمر برمته يقدم برهانًا للعراق على أن الشريعة الإسلامية لا تتخذ موقفاً عدائيًا ومناوئًا، من حيث الروح والجوهر، بالنسبة لحقوق الإنسان.

وكذلك تدفع وبقوة إلى السطح مسألة من له الحق في تأويل الشريعة، باعتبار ذلك أمرًا حيويًا، لا سيما في مواطن معينة من قبيل المساواة بين الجنسين، عندما يلتبس النص والمعنى الحرفي للقانون.

منح قانون الأحوال الشخصية العراقي، وعلى مدى أكثر من ٥٠ عامًا، المرأة العراقية أوسع الحقوق القانونية في المنطقة. وتضمن هذا القانون، والذي تم سنه في عام ١٩٥٩، بعض الأحكام التقدمية التي تم استقاؤها بشكل فضفاض من المدارس الإسلامية المختلفة. وحدد العمر القانوني للزواج بـ ١٨ عامًا، ومنع الطلاق الاعتباطي والعشوائي، وكذلك وضع قيودًا على تعدد الزيجات، مما جعل التعددية غير ممكنة تقريبًا. (وقد ألزم القانون الرجال الراغبين بالزواج ثانية بالحصول على إذن قضائي، والذي يُمنح حصراً إذا اقتنع القاضي بعدالة الرجل في معاملة النساء بالعدل والإنصاف). وألزم القانون بمعاملة الرجال والنساء على قدم المساواة لغرض الإرث.

وعندما واجه هذا القانون تحديًا واعتراضًا من رجال الدين، أجاب رئيس الوزراء العراقي وقتذاك (عبد الكريم قاسم) بأن الآية القرآنية التي تدعو إلى أن يكون حظ الأنثى نصف حظ الذكر لا تعدو مجرد توصية، وليس فرضًا أو إلزامًا.

أبدى العلماء المسلمون عدم ارتياحهم إزاء القانون منذ الوهلة الأولى.

والسبب الرئيسي وراء ذلك يعود إلى أنه فرض نموذجًا موحدًا على الشعب العراقي، ولم يسمح بوجود اختلافات بين طوائفه الدينية المختلفة.

واعتبر العلماء الشيعة على وجه الخصوص القانون وجهًا آخر من الاضطهاد السني غير المرغوب فيه.

ولكن هذا التشريع لعب دورًا هامًا في عصرنة دور المرأة في المجتمع العراقي، وفي ظل النظام البعثي العلماني ذي الصبغة الوحشية، حققت المرأة العراقية تقدماً ملحوظًا في مواطن عديدة، بضمنها التعليم والتوظيف.

ومع الإطاحة بصدام حسين في آذار ٢٠٠٣، سارع القادة الشيعة إلى إيضاح أنهم يتوقعون أن يصبح العراق الجديد دولة إسلامية.

وكانت إحدى أولى أولوياتهم السعي لإلغاء قانون الأحوال الشخصية. وقد صوت مجلس الحكم العراقي، الذي عينته الإدارة الأمريكية، في اجتماع سري على القرار (١٣٧)، والذي ألغى قوانين الأحوال الشخصية العراقية الحالية، ووضعت مثل هذه القضايا بعهدة الحكم الشرعي.

والجدير بالذكر أن هذا التصويت تم أثناء رئاسة عبد العزيز الحكيم (رئيس المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق) لمجلس الحكم آنذاك.

اتسم القرار (١٣٧) بالغموض حول ما هو بالضبط شكل الأحكام الإسلامية التي يمكن أن تحل محل التشريع القديم، رغم أن هذا القرار بدا أنه يتضمن أن أي مجتمع إسلامي له حرية التصرف لفرض القوانين الخاصة به إزاء قضايا مثل الزواج والطلاق والشؤون الأسرية المهمة الأخرى.

ولم يقلق هذا الغموض المجاميع النسوية فقط، بل حتى هؤلاء الذين يتوجسون خيفة من أن تؤدي حرية اختيار القوانين للمجتمعات الإسلامية

إلى استفحال التوترات الطائفية.

وسرعان ما استجمعت التنظيمات النسوية والجهات المعتدلة في البلد قواها ضد القرار الجديد، وحصلوا على بعض الدعم في الداخل والخارج.

وقد رفض بول بريمر (رئيس سلطة الائتلاف المؤقتة) حينذاك قرار مجلس الحكم، ولكن برز وبشكل جلي نوايا القادة الشيعة المحافظين لفرض التشريعات الإسلامية وهيمنتها على القضايا القانونية والشرعية.

**الدين والدولة**

سرعان ما تم تغيير وجهة هذا العزم للتغيير نحو هدف جديد: الدستور العراقي.

وبدا أن الشريعة الإسلامية أصبحت إحدى أهم القضايا الخلافية التي تواجه لجنة صياغة الدستور، وأصر القادة الشيعة المعتدلون، مثل آية الله العظمى علي السيستاني، على أنهم لا يرغبون بنسخ النظام الديني في إيران، حيث يتحكم رجال الدين في معظم المجالات الحكومية.

ولكن، وبعد سنوات التنكيل والقمع الوحشي الذي تعرض له الشيعة على يد نظام صدام، بدا الشيعة عاقدي العزم على إيلاء الإسلام دورًا محورياً في الدولة العراقية الجديدة.

وقد أعلن السيستاني في بيان له في آب ٢٠٠٣ أنه: (يجب أن تشكل الثوابت الدينية والمبادئ الأخلاقية للشعب العراقي والقيم الاجتماعية النبيلة الأسس الرصينة للدستور العراقي القادم).

أظهر الأكراد والسنة العلمانيون تصلبًا شديدًا لفصل الدين عن السياسة.

وفي معرض حديث له في مطلع ٢٠٠٥، وقبيل تسنمه سدة الرئاسة في العراق، أصر الزعيم الكردي جلال الطالباني على أنه: (سوف لن نقبل أبدًا بظهور أية حكومة دينية في العراق، وهذا يعتبر خطًا أحمر بالنسبة لنا ولن

نعيش أبدًا داخل عراق إسلامي).

وتبدي ميسون الدملوجي، رئيسة مجموعة النساء العراقيات المستقلات، رأيها بالقول: (إن تفسير وتأويل الشريعة الإسلامية سيقودنا إلى الوراء).

ولكن مع الاستبيانات والاستطلاعات التي تظهر بأن غالبية العراقيين يدينون بالولاء للشريعة الإسلامية، لم يكن هناك شك قط في إمكانية إدخال الشريعة الإسلامية في الدستور، ولكن الجدل الحقيقي يكمن في الحجم والوزن الذي ينبغي إعطاؤه للدين في هذا الدستور. وقد تم تهميش الكوادر النسوية العلمانية العراقية خلال عملية صياغة الدستور، وقد عكست تركيبة اللجنة الدستورية نتائج الانتخابات الوطنية في كانون الثاني ٢٠٠٥، بحيث شكل الائتلاف العراقي الموحد حوالي نصف عدد الأعضاء الـ(٥٥) للجنة، وشكل الأكراد نسبة الربع. ومن بين العضوات الثماني، مثل الائتلاف (٥)، والأكراد (٢)، وواحدة فقط مثلت المستقلين وهي د. رجاء الخزاعي.

وقد أمضت اللجنة شهورًا لمناقشة ما إذا كان الإسلام سيشكل مصدر التشريع للبلد، كما ترغب الأحزاب الإسلامية، أو مصدراً من بين مصادر أخرى، ويشكل هذا حلاً وسطًا اقترحه الأكراد والعلمانيون. ولم يتم حسم هذا الخلاف مع انقضاء الموعد النهائي لتقديم مسودة الدستور في ٢٠٠٥/٨/١٥، وامتد الجدل والنقاش إلى فترة التمديد لتقديم المسودة.

وبدورهم، أبدى القادة الشيعة تصلبًا شديدًا وهددوا بوقف المحادثات إذا لم يُعطَ الإسلام مكانة مكينة في الدستور.

ومع استغراق المناقشات، تدخل السفير الأمريكي زلماي خليل زاد في نهاية المطاف لتفادي المماطلة والتسويف، ولغرض اكتساب تنازلات في الجوانب الأخرى.

وأبدى دعمه للنصوص والفقرات التي تعزز نفوذ الإسلام. وكذلك الحال

بالنسبة للأكراد، حيث أعلنوا موافقتهم أخيرًا لسببين: ادخارهم أولويات أخرى يهمهم الدفاع عنها، وتسليمهم بأن الشيعة المحافظين لن يهاودوا أو يهادنوا في مطالبهم بهذا الصدد.

ينص البند (٢) من النسخة النهائية من الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة الرسمي، ويعد مصدراً أساسًا من مصادر التشريع.

وينص أيضًا على عدم جواز سن أي قانون يتعارض مع الثوابت الراسخة للإسلام. وسيقع تفسير هذه الفقرة على عاتق المحكمة العليا، والتي يمكن، وبحسب الدستور الجديد، أن تتضمن رجال دين، ولكن لم يتم تحديد عدد وآلية اختيار هؤلاء الرجال، على أن يتم تحديد ذلك بموجب قانون لاحق، شريطة الحصول على أغلبية الثلثين في البرلمان.

وكذلك، يبدي العلمانيون والمدافعون عن قضايا المرأة قلقهم إزاء البند (٣٩)، حيث يتطرق هذا الفصل إلى قانون الأحوال الشخصية.

واستنادًا لما رشح من خلال التصادم في مجلس الحكم العراقي، يعتبر البند (٣٩) أن العراقيين (أحرارًا في اختيار الأحوال الشخصية بحسب معتقداتهم وديانتهم ومذاهبهم أو خياراتهم)، ولكن يترك تفصيل وتحديد ذلك بموجب تشريع لاحق.

وإذا كان القادة الشيعة يقصدون من وراء هذا البند إعطاء العراقيين حرية الاختيار، والسماح للشيعة بالعيش بموجب القانون الشيعي، والسنة بموجب القانون السني، إذن يمكن الإبقاء على قانون عام ١٩٥٩ من أجل أنصاره ومريديه.

إن إتاحة المجال لمثل هكذا حرية يمكن أن تفضي إلى ظهور نظام معتدل، ولكنه مرتبك، وغير مسبوق في المنطقة، يصبح بوسع العراقيين بموجبه الاختيار من بين القوانين المختلفة والأجهزة القضائية سواء للسنة

أو العلمانيين أو الشيعة، والذي بموجبه يعتقد هؤلاء أنهم سيحظون بأفضل التعامل. بيد أن معظم العلمانيين العراقيين يساورهم القلق من أن البند (٣٩) سيقود بدلاً من ذلك إلى ظهور نظام ديني على غرار إيران، مما سيؤثر على حقوق المرأة بشكل فاضح وواضح.

وقد أبلغ (عدنان الباجه جي)، وزير الخارجية العراقي السابق وأحد الزعماء السنة العلمانيين، صحيفة نيويورك تايمز في آب أنه رغم أنه يتفق مع أغلب بنود الدستور العراقي الجديد، إلا أنه أشكل على الفقرات والبنود ذات الصبغة الإسلامية الواضحة. وأضاف: (أنهم يريدون إقحام الدين في كل شيء، وهذا ليس صحيحًا، ولا أستطيع تخيل أن يكون لدينا نظام حكم ديني في العراق يضاهي ما موجود في إيران، سيشكل هذا الأمر بمثابة كارثة لنا).

في حقيقة الأمر، شكل الحكم الديني في إيران وضعًا كارثيًا على عدة أصعدة، من بينها حقوق المرأة. ففي أعقاب ثورة عام ١٩٧٩، سارعت الحكومة الإيرانية الجديدة إلى تعليق قانون الأسرة المعمول به في البلاد، ومنعت النساء من تبوء منصب القضاء، وفرضت ارتداء الحجاب وبقوة على النساء. وبعيد أشهر قليلة، قلصت الأحكام الشرعية السن المحدد للزواج إلى سن التاسعة، وأجازت تعدد الزيجات، وأعطت الآباء الحق في تقرير من يزوج من بناتهم، وسمحت بقيام الرجال بتطليق النساء من جانب واحد من دون النساء، وأعطت الآباء الحق الحصري لولاية ورعاية الأطفال في حالة الطلاق. وعلى مدى سنوات، أفلح النشطاء الإيرانيون، بضمنهم نساء متدينات ومحافظات، في تخفيف وطأة بعض حالات الإجحاف الأكثر قسوة، ولكن يبقى أي تقارب مع النظام الإيراني يمثل انتكاسة كبيرة لبنات حواء في العراق.

وقد يتساءل المتشككون فيما إذا كان الجدل الشرعي والقانوني في العراق يكتسب أهمية فعلاً، فإن أغلب دول الشرق الأوسط تتمتع بدساتير أنيقة

هي أيضًا.

تكفل العديد من الدول الحقوق والحريات لرعاياها، بيد أنها تفتقر إلى ضروب من المؤسسات الفاعلة التي بوسعها الدفاع عن تلك الحقوق مع غياب التناغم والانسجام. وفي الحقيقة، يمكن أن ينزلق العراق إلى هذا المنزلق مع تقادم الزمن.

وعلى المدى القصير، فإن التواجد المكثف للولايات المتحدة هناك يكفل قيام العملية السياسية بالتوكيد على البنود الدستورية وسيادة حكم القانون. علاوة على ذلك، وبحسب تحليل ناثان براون، بروفيسور في جامعة جورج واشنطن وخبير دستوري، فهناك ثغرات قانونية قليلة تحد من الحريات الأساسية في الدستور العراقي الجديد، مما هو عليه في نظرائه في الدول المجاورة. ويحدد الدستور الجديد تشكيل مؤسسات معينة من قبيل لجنة حقوق الإنسان والمحكمة الفيدرالية العليا للدفاع عن الحقوق الفردية، ورغم أن أمر البت بهذه المؤسسات وتفاصيلها موكول إلى التشريع العراقي، فلا يزال هناك أكثر من سبب للتعويل على قيامها بالدفاع عن الحريات في العراق بشكل فاعل.

**استقاء العبر من تجارب الآخرين**

بغض النظر عن حجم نجاعة تلك المؤسسات وفاعليتها وصيرورتها، تبقى حقيقة مفادها أن الدستور الجديد جعل للشريعة الإسلامية الكلمة العليا في العراق.

وإذا كان المعتدلون يأملون في الارتقاء بحقوق المرأة، فعليهم القيام بذلك ضمن الإطار الإسلامي.

لحسن الحظ، هناك سابقات جيدة لمثل هذه العملية. فعلى سبيل المثال، قامت المغرب مؤخراً بمراجعة قانون الأحوال الشخصية مع الادعاء

بأنها فعلت ذلك وفق أسس إسلامية، وكانت هذه الإصلاحات ثمرة جهد عقد ونيف من الزمن من ضغوطات المنظمات التقدمية الناشطة غير الحكومية. وقد تمخضت هذه الجهود في رفع السن المحددة للزواج من ١٥ إلى ١٨ عامًا، وإجهاض تعدد الزيجات، ومساواة الحق في التطليق، وإعطاء المرأة الحق في الاحتفاظ برعاية أطفالها.

وقد لاقت هذه الجهود معارضة من الجماعات الدينية، ولكن ملك المغرب الشاب والمعتدل، محمد السادس، والذي يدعي انتسابه المباشر لسلالة النبوة، عاضد هذه الإصلاحات وعين لجنة تقوم بدراسة التغييرات المحتملة في المدوّنة .قانون الأحوال الشخصية في المغرب. وفي تشرين الأول ٢٠٠٣، قام وبشكل رسمي بتقديم مجموعة من التنقيحات المهمة إلى البرلمان فيما يخص قانون الأسرة، مدافعًا عن التغييرات بتقديم استشهادات وافية من القرآن.

لقد استخدم كل من أنصار الدينية والعلمانية المؤيدين للإصلاحات اللغة الدينية والشريعة الإسلامية لتبني المساواة بين الجنسين، وقد توج ذلك بتصديق البرلمان على هذه التغييرات رغم معارضة المحافظين.

وتقدم إلينا إندونيسيا نموذجًا آخر حول كيفية استقاء التغييرات التقدمية من صلب الإسلام. إذ تقوم مجموعة تسمى (فتيات)، تمثل الجناح النسوي لأكبر تنظيم أساسي في البلاد، يطلق عليه نهضة العلماء، بتلقين أعضائها مبادئ الفقه الإسلامي، ليتسنى لهم الحفاظ على رباطة جأشهم في المناقشات الدينية. وقامت منظمة غير حكومية تطلق على نفسها (P۳M) باستخدام الفقه لتشجيع العديد من المدارس الدينية الإندونيسية على الارتقاء بالتخطيط العائلي والصحة التناسلية للمرأة.

وقد أثارت دعوة مصداح موليا، رئيسة الباحثين في وزارة الشؤون الدينية

الإندونيسية، إلى إحداث تغييرات مهمة في الشريعة الإسلامية في بعض النواحي، مثل الزواج وتعدد الزيجات وارتداء الحجاب، ضجة ولغطًا في عام ٢٠٠٤. حيث دافعت عن تلك التغييرات من خلال إسنادات واستشهادات دقيقة بالشريعة الإسلامية، بيد أن هذه التوصيات الخلافية لم يتم سن قوانين بشأنها لحد الآن، ولكنها أطلقت العنان لبروز جدل مهم في أرجاء إندونيسيا، والذي يمكن أن يقود في نهاية المطاف إلى تغييرات مهمة.

---

**تحويل الكم إلى كيف ونفوذ**

بخلاف ما هو سائد في العديد من الشعوب الإسلامية الأخرى، ستتمتع المرأة في العراق بحظوة شديدة في كفاحها لبلوغ المساواة، لا سيما الفقرة الموجودة في الدستور الجديد التي تكفل للنساء الحصول على نسبة ٢٥٪ من مقاعد البرلمان. وتمثل هذه النسبة حصيلة تجاذبات مكثفة أبلت فيها المجاميع النسوية بلاءً حسنًا، والتي ينتابها الخوف من إقصائها عن العملية السياسية الجديدة في العراق. ولهذا الأمر جذور تاريخية، حيث أعطى حزب البعث السابق النساء حق التصويت وحق الترشيح للسلطة في عام ١٩٨٠، وفي غضون عقدين من الزمن تمكنت المرأة من الاستحواذ على ٢٠٪ من مقاعد البرلمان الصوري آنذاك (مقارنة مع نسبة ٣,٥٪ في المنطقة)، وحصلت أيضًا على بعض المواقع الوزارية البارزة.

وفي أعقاب الغزو الأمريكي، أبدت الإدارة الأمريكية تعاطفًا إزاء مخاوف النساء من أنهن سيفقدن مكانتهن السياسية في خضم عملية انتخابية يهيمن عليها المحافظون الشيعة، وترغب واشنطن أيضًا في مساندة المرأة العراقية من دون إظهار تحدٍّ مباشر للمعتقدات الدينية، ويبدو أن إرساء مبدأ المحاصصة

بدا يؤتي أكله للجمع بين الاثنين.

وقد شرع السجال واحتدم مع إصدار قانون إدارة الدولة المؤقت وإصدار مجلس الحكم المؤقت الدستور المؤقت في عام ٢٠٠٤، والذي نص على أن تشكل النساء مالا يقل عن نسبة ربع أعضاء الجمعية الوطنية.

وفي خضم التنافس والتحضير لانتخابات كانون الثاني ٢٠٠٥، طُلب من الأحزاب السياسية تقديم قوائم انتخابية يكون فيها المرشح الثالث عنصرًا نسائيًا. وبالمحصلة، حازت المرأة على نسبة ٣١٪ من المقاعد. ومع قدوم الانتخابات، أشار بعض المراقبين الغربيين إلى هذه النسبة العالية بوصفها دليلاً على وجود تحول اجتماعي وثقافي كبير يؤسس له في العراق.

وذهبوا إلى الاعتقاد بوجوب اتخاذ الحكومة الجديدة موقفًا تقدمياً إزاء حقوق المرأة، بالنظر إلى وجود هذه النسبة النسوية الكبيرة في البرلمان، ومراعاة تلك الحقوق على وجه الخصوص في صياغة الدستور الجديد وتحجيم دور الدين. ولكن ثبت عدم صحة الاعتقاد أن مجرد استيعاب المرأة ومشاركتها في الحكومة سيفضي إلى سن تشريعات ليبرالية تحررية.

أضف إلى ذلك أن نصف عدد النساء اللواتي تم انتخابهن كنّ من حصة قائمة الائتلاف العراقي الموحد، ولم يخرجن عن المسار الشيعي المحافظ لهذه القائمة. وعند انطلاق عملية كتابة الدستور، راود النساء التقدميات إحساس بأنهن سيخسرن المعركة أمام الإسلام، مما حداهن للتركيز على التشبث بحصة الـ٢٥٪ في البرلمان. وسعت القيادات النسوية إلى زيادة هذه النسبة لتصل إلى ٤٠٪ كهدف واعد وتطبيق ذلك في مواقف اتخاذ القرار الأخرى أيضًا. ولكن المحافظين وعدوا بأنهم سيسعون إلى تحقيق ذلك بعد دورتين انتخابيتين، وفي نهاية المطاف حصلت المرأة على أعلى نسبة تمثيل في المسودة النهائية للدستور، وهذا سيعطي المرأة أحد أعلى المستويات من

التمثيل في العالم، بالنظر إلى أن المرأة الأمريكية لا تشكل سوى ١٥٪ من الكونغرس.

ولكن أغلب المقاعد البرلمانية يمكن أن تذهب إلى المحافظات، واللائي من غير المحتمل أن يدعمن سن تشريعات ليبرالية حول قضايا المرأة على المدى المنظور. ومع تقادم الزمن، يمكن أن يبدأ نفس المشرعين القانونيين بتقديم حقوق المرأة ضمن السياق الإسلامي.

وسيتوقف مستقبل المساواة الإسلامية بين الجنسين في العراق على مواقف بعض الساسة مثل سلامة الخفاجي، طبيبة أسنان اتجهت إلى السياسة، والتي هي أيضًا شيعية ملتزمة. فبعد أن ثكلت بولدها في كمين نصب لها، عدت الخفاجي وتحولت إلى أكثر الشخصيات السياسية شعبية في العراق في دراسة أجريت في حزيران ٢٠٠٥.

وبصفتها عضوة في مجلس الحكم العراقي، أثارت حنق وحفيظة المجاميع النسائية العلمانية من خلال تصويتها على القرار ١٣٧، ولكن الخفاجي، والتي مضت في طموحاتها السياسية رغم تحفظات زوجها مما كلفها الطلاق بالنتيجة، دافعت عن موقفها من خلال الدفع بأن القوانين الإسلامية تمنح المرأة حماية أفضل في إجراءات الطلاق والرعاية أكثر مما تفعله القوانين الوضعية.

وتنظر الخفاجي إلى نفسها بوصفها قوة موجبة للتغيير في قضايا المرأة، كما صرحت لإحدى وكالات الصحافة في نوفمبر بالقول: (احتفظ بأفكار ورؤى إسلامية حول القضاء، ولكنني أمتاز بالاعتدال). ويمكن أن تساهم قدرتها في الجمع بين العمل مع الأحزاب العلمانية والأحزاب الإسلامية في جعلها مشرعة فاعلة.

وستتوقف مكانة المرأة في العراق أيضًا وبشكل كبير على متانة وقوة النظام

القضائي في البلد. وفي هذا السياق، هناك ما يدعو إلى التفاؤل الحذر. فرغم أن النظام القضائي العراقي بحاجة ماسة إلى الإصلاح، بيد أنه يتضمن العديد من القانونيين والقضاة، رغم أن نطاق خبراتهم يقع ضمن القانون الوضعي وليس الإسلامي على الأغلب. ويحتفظ العراق أيضًا بسجل خاص من النسوة اللواتي تسنمن منصب القضاء، وتعد زكية حقي أول قاضية في العراق، حيث تم تعيينها في عام ١٩٥٩، وهي حالياً عضوة بارزة في البرلمان.

ويلقى عمل النساء في منصب القضاء قبولًا واسعًا في إقليم كردستان وفي الأجزاء الأكثر علمانية في بغداد. ولكن تنصيب المرأة على عرش القضاء لن يكون من السهولة بمكان في أجزاء أخرى، وكما توضح لنا قصة نضال ناصر حسين. ففي عام ٢٠٠٣، عينت السلطات الأمريكية هذه السيدة كأول قاضية في مدينة النجف، حاضرة الشيعة المقدسة، وقد جوبه هذا القرار بموجة غضب عارمة.

وسارع العديد من رجال الدين البارزين إلى إصدار فتاوى تنص على أنه بموجب الشريعة الإسلامية يسمح للرجال فقط بتبوء سدة القضاء، مما اضطر المسؤولين الأمريكيين إلى اتخاذ قرار بتأجيل التعيين إلى إشعار غير محدد. ويتوقع تفاقم المواجهات من هذا القبيل، بالنظر إلى رغبة المحافظين في تشديد قبضتهم على مناطق الجنوب الشيعية، ويتوجب على النسوة العراقيات التحرك من خلال إقحام العلماء المسلمين المؤيدين لاستقضاء النساء.

وعلى مدى السنتين المنصرمتين، وقعت عدة مدن، سواء في المناطق الشيعية أو السنية، في قبضة المتطرفين الذين قاموا بفرض قيود مفرطة هناك، مثل إلزام النساء بارتداء الحجاب الكامل، وتحريم الموسيقى والرقص، وفرض الفصل التام بين الجنسين في الأماكن العامة. ويعاني العديد

من هؤلاء المتشددين من البطالة وشبه الجهالة، ويدينون بالولاء لأطراف دهماوية* مثل مقتدى الصدر، ولكن يُقال إن بعضهم على الأقل هم أيضًا أعضاء في قوات الشرطة في عدة مدن جنوبية، لا سيما البصرة. واستنادًا إلى نشاطاتهم، يبدو أن الخطر الداهم على النساء العراقيات لا ينبع من صلب أي قيود قانونية أو شرعية، ولكن من حالة الفراغ القانوني وسيادة اللاقانون.

---

**الاحتفاظ بصداقات مع ذوي الشأن والنفوذ**

رغم أن مكانة المرأة العراقية ستكون في نهاية المطاف رهينة لإرادة العراقيين أنفسهم، فلا يزال بوسع الولايات المتحدة لعب دور بنّاء. يتعين على الأمريكيين الشروع في شخصنة ورعاية القائلين بالمساواة بين الجنسين ضمن إطار الاتجاه السائد للأطراف الدينية في العراق.

قد لا ترغب النساء، والرجال، في التعاون مع الولايات المتحدة مبدئيًا، ويمكن للبعض تبني آراء مناوئة للأمريكان، ولكن هذه الشخصيات تتمتع بنفوذ سياسي أكبر من نفوذ الأطراف العلمانية. على القادة العراقيين المهمشين، والذين يحظون بشعبية لدى واشنطن والولايات المتحدة، استقاء الدروس في كيفية العمل معهم.

في الحقيقة، ينبغي على الأمريكيين العمل مع النساء العراقيات ضمن القنوات والأطياف الدينية من أجل تعهد قادة جدد. وبفضل نظام المحاصصة، لا ريب أن تمضي المرأة العراقية قدماً، فتؤدي دورًا هامًا في الشؤون السياسية الوطنية في السنوات القادمة.

وعلى واشنطن تقديم العون والمساعدة لضمان أن يكون هذا الدور دورًا معتدلاً. ستكون أغلب النساء المنتخبات للبرلمان حديثات عهد بالسياسة، وينبغي

على الولايات المتحدة تقديم التدريب الفني إلى النساء ومساعدتهن على ربط القنوات الطائفية بشبكة موحدة.

ويجب تشجيع الساسة العراقيين على العمل مع نظرائهم الإيرانيين الأكثر اعتدالاً.

وقد ثبت عدم نجاعة وسلبية السياسة الأمريكية الراهنة في إقصاء البرلمانيين والنشطاء الإيرانيين من المؤتمرات ذات التمويل الأمريكي في المنطقة، ويجب الكف والتخلي عن ذلك. ويجب أن تقدم الولايات المتحدة دعمًا لغرض الإصلاح القضائي.

---

### التثقيف وحقوق المرأة

ومن أجل مساعدة المرأة في الدفاع عن حقوقها، يجب على واشنطن أيضًا تثقيف العراقيين حول ماهية حقوقهم، سواء في ظل الدستور الجديد أو في ظل الشريعة الإسلامية. وقد خلص مؤخرًا تقرير أعدته مؤسسة (فريدم هاوس) إلى أنه باستثناء المملكة العربية السعودية، فإن ١٧ دولة عربية تتمتع بدساتير توجب المساواة على أساس الجنس بشكل رسمي، ولكن تبقى المشكلة في هذه الدول أن حكوماتها لا تحرك ساكناً لتوعية الناس حول حقوقهم.

ولتفادي حدوث نفس المشهد في العراق، على الولايات المتحدة دعم البرامج التثقيفية والترويج من خلال حملة إعلامية واسعة النطاق لفهم أوسع للحريات في العراق، سواء في ظل الدستور أو القوانين الأخرى. وحري بواشنطن تشجيع الحوار المفتوح حول التفسيرات والتأويلات المختلفة للشريعة الإسلامية، والتي تتحكم بقوانين الأحوال الشخصية.

ويجب أن تتم دعوة علماء الدين والمجموعات الإسلامية الدولية للانضمام إلى المناقشات وإثرائها، وينبغي إذاعة وبث هذه المناقشات عبر وسائل الإعلام، مثل راديو المحبة (محطة عراقية بتمويل أمريكي تكرس اهتمامها لنشر الوعي حول حقوق المرأة).

---

## التعليم والتمكين الاقتصادي

على المدى البعيد، يمكن أن يشكل تعليم وتثقيف المرأة الأسلوب الأمثل للارتقاء بمكانتها، خاصة أثناء السنوات العجاف التي شهدها عقد التسعينات، حيث انحدرت نسبة تسجيل الفتيات في المدارس العراقية بشكل ملحوظ، مما جعل العراق اليوم من بين الدول القليلة في العالم التي تتفوق فيها الأمهات على البنات من الناحية التعليمية. ورغم صعوبة الحصول على رقم دقيق لإحصائيات التعليم، يتفق أغلب المراقبين على أن العراق يعد واحدًا من أسوأ الأمثلة في العالم على التفاوت في مستوى التعليم بين الجنسين.

وفي إيران، وبفضل تخطي نسبة النساء المتعلمات فيها حاجز الـ ٧٠٪، أخذت النساء على عاتقهن القيام بدور المحامي الفاعل عن حقوقهن. وعليه، يجب على الولايات المتحدة مؤازرة التعليم النسوي في العراق على جميع الأصعدة: الابتدائي والثانوي وما بعده، ونشر تعليم الكبار بالنسبة للنساء.

في العام القادم، سيتم انتخاب برلمان عراقي جديد يتمتع بصلاحية كتابة القوانين التي سترسم معالم البلد للجيل القادم.

لذا، من الأولى لواشنطن بذل قصارى جهدها لدعم المجاميع النسائية العراقية والبرامج المرسومة لمساندة القيادات النسوية هناك. ومن الأهمية

بمكان توسيع الجهود ذات الصلة، من قبيل برنامج التثقيف القانوني الممول أمريكيًا في جامعة بغداد، والذي يشكل العنصر النسائي فيه نسبة ٤٠٪ من المشاركين في حلقات دراسية حول حكم القانون، لتشمل جامعات ومدنًا أخرى في العراق.

ويجب على واشنطن دراسة إنشاء كلية للبنات في بغداد، والتي يمكن أن تصبح مركزًا للتعلم والتفكر الحيوي للمنطقة بأسرها. وحري بالولايات المتحدة أيضًا البدء بتخصيص نسبة هامة من ميزانيتها المخصصة لإعادة الإعمار لسيدات الأعمال في العراق، حيث يعد تمكين المرأة اقتصاديًا طريقة مثلى لتوطيد مكانتها.

برغم المبالغ الهائلة من المساعدات الأمريكية المتدفقة إلى العراق، لا تزال البعثة الأمريكية إلى بغداد تمارس عملها بوجود مستشار واحد فقط في قضايا المرأة الواقعية في العراق، حيث يتم تنفيذ البرامج لدعم المرأة بشكل فعلي. وبالنتيجة، لم تتسم مبادراتها العديدة الخاصة بالمرأة بالفاعلية والنجاعة كما ينبغي.

ورغم أن الولايات المتحدة قد فرطت الآن بهذه الفرصة والعديد من مثيلاتها المهمات للارتقاء بدور المرأة في مرحلة ما بعد صدام، فقد كان فرض الشريعة الإسلامية هناك أمرًا مقضياً وحتمياً من الناحية الفعلية. ولكن بزوغ نجم القانون الإسلامي في العراق يجب ألا يشكل كارثة للمرأة. ورغم أن الأمر قد يكون بمثابة انتكاسة قصيرة الأجل في حقوق معينة كانت موجودة في ظل حكم صدام، يمكن للعراقيين على المدى الطويل أن يتمكنوا من إرساء مجتمع أكثر مساواة، يزاوج بين كلٍّ من المبادئ الإسلامية والدور العصري للمرأة. ويبدو أن النتيجة بعيدة المنال، ولكن ليست بعيدة تمامًا ليعقد عليها النساء والرجال الآمال.

## أصداء وتعليقات حول موضوع المرأة بين الإسلام والعراق الجديد

بقلم: الأستاذ حسان محمد القريشي

وردت في التقرير الموسوم بـ (المرأة بين الإسلام والعراق الجديد) جملة من الإيرادات والاعتراضات والإثارات الحساسة والخطيرة، لأنها تمس حياة العراقيين في الصميم. وفي السطور الآتية، سوف أستعرض ذلك مع الرد على تلك الاعتراضات والإشكالات باقتضاب:

١. عنوان التقرير يوحي بالمغايرة بين الإسلام وبين العراق الجديد، الأمر الذي يرشح للمصادمة بينهما، كما أنه يعرض قضية المرأة وهي متأرجحة بين قطبين هما الإسلام والعراق الجديد. كذلك، فإن وصف العراق بالجديد يوحي بوصف الإسلام بالعتيق أو البالي أو القديم، إن صح التعبير، وفي كل ذلك يظهر الإملاء المسبق على أذهان القراء، وتقديم القناعات الجاهزة من قبل، خلافًا للأصول.

٢. أشار التقرير إلى التعارض بين النص الدستوري (١٤) القائل إن جميع العراقيين سواسية أمام القانون، وبين النص الدستوري الآخر القائل بعدم جواز سن أي قانون يتعارض مع ثوابت الإسلام. وهو يشير إلى إمكانية حرمان المرأة بسهولة من حقوقها، وتحويل العراق إلى أفغانستان ثانية يحكمه طالبان. إن الكلام الوارد كلام جزافي في جانب منه، ليخرج منه في جانبه الآخر إلى رسم صورة شائهة عن مستقبل العراق.

الإسلام في أصوله وثوابته ينظر إلى الجميع نظرة متساوية، فالخالق واحد، وأبوهم جميعًا آدم، ومعيار التفاضل بينهم هو التقوى:

{يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبًا وقبائل لتعارفوا إن

أكرمكم عند الله أتقاكم} «الحجرات/١٣».

فلم تكن للمرأة مشكلة مستعصية وهي تعيش في ظل هذا المبدأ، ولم يحدثنا المؤرخون عن سلب لحقوق المرأة أو امتهانها في ظل تعاليم الإسلام.

أما ما يفهمه الآخرون من الإسلام عن المرأة، وما يمارسه طالبان وغيرهم بحقها مما لم يأذن به الله، فهو شيء آخر، لا علاقة للإسلام الصحيح به.

إن الخطأ في الاعتراض المذكور آنفًا ناشئ من حمل الفهم الخطأ والممارسة الخاطئة التي يزاولها بعض المسلمين على الإسلام. وهذه نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الخاصة بالمرأة صريحة في تكريم المرأة ورفع شأنها وإحسان معاملتها:

{يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً} «النساء/١».

فأين هو الاضطهاد والتمييز المزعوم ضد المرأة في إسلام النبي محمد صلى الله عليه وآله؟ لا إسلام هذا أو ذاك.

---

٣. أما عن غموض الدستور الموجب للقلق، فإن سن القوانين من قبل ممثلي الشعب وإقرار تلك القوانين في مجلس النواب، كفيل بإزالة الغموض وتوضيحه، أو أن المحكمة العليا هي التي تتولى ذلك بحسب الدستور.

٤. ومشكلة تفسير الإسلام ومن سيقرر ذلك التفسير ويحدده في النظام القضائي الجديد للعراق، فإن المشكلة، وإن بدت مستعصية وصعبة الحل، إلا أنه بالإمكان التوصل إلى صيغة توافقية يضطلع بها الفقهاء من الأطراف كافة.

٥. أما أن الولايات المتحدة ساعدت في استيلاد دولة إسلامية في العراق، كما يقول التقرير، فهذا ما لم يلاحظه المراقبون على الساحة ولم يصرحوا به لحد الآن، والزمن كفيل بإثبات صحة ذلك أو نفيه.

٦. نقل التقرير عن من يسميهم بالتقدميين الإسلاميين أن القرآن لم يوجب ارتداء الحجاب على جميع النساء المسلمات، وهو كلام يتعارض مع نصوص القرآن الكريم الموجبة للحجاب على جميع النساء المسلمات، كقوله تعالى:

{يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يُعرفن فلا يؤذين} «الأحزاب/٥٩».

{والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحًا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم} «النور/٦٠».

{وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء، ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن} «النور/٣١».

وهي آيات صريحة في الأمر بالحجاب لعموم المسلمات، ناهيك عن الآيات الواردة في حجاب نساء النبي خاصة.

---

٧. إن الآية الكريمة {للذكر مثل حظ الأنثيين} «النساء/١١» ليست بإطلاق، فهي تخص موارد معينة في قسمة الميراث، وهناك موارد أخرى لا

تُطبق فيها هذه القاعدة.

فالمَرْأة لها نصف الميراث إذا كانت وحيدة: {وإن كانت واحدة فلها النصف...} «النساء/١١».

وللمرأة الربع أو الثمن من ميراث زوجها: {ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم...} «النساء/١٢»، وغيرها من الموارد الخاصة بميراث النساء.

---

٨. ينتقد التقرير الأوضاع داخل إيران، وخاصة فيما يتعلق بأوضاع المرأة وأحوال زواجها وطلاقها وحجابها. وواقع الحال أن ما تجريه شؤون المرأة هناك هو شأن للمرأة الإيرانية، التي لم يُسمع عنها عمومًا أنها احتجت على ذلك أو تمرّدت.

ويلاحظ أن التقرير في موضع آخر يشيد بصورة غير مباشرة بوضع المرأة في إيران، إذ يقول:

«وحيث إن في إيران، وبفضل تخطي نسبة النساء المتعلمات فيها حاجز الـ٧٠٪، فقد أخذت النساء على عاتقهن القيام بدور المحامي الفاعل عن حقوقهن».

وهي شهادة معززة بالأرقام، تنفي ما قيل سابقًا في التقرير عن تردّي أوضاع المرأة هناك. على أن الانتقادات الموجهة في هذا الصدد هي انتقادات موجهة إلى صلب الشريعة الإسلامية في جانبها الخاص بالأحوال الشخصية ومكانة المرأة، وهذا يعيدنا إلى قراءة الفقرة (٢) من هذه التعليقات مرة ثانية.

---

**بقلم: المهندسة منى زلزلة**

لقد أثار موضوع المرأة في العراق المناقشات الدينية حولها كثيرًا، وأخذت مساحات أبعد وأشمل بعدما كانت في السابق مقتصرة على المحتكين بالمتدينات أو الراغبين بالتدين.

يحاول بعض العلمانيين زج أفكارهم وآرائهم في قنوات دينية كي يضفي شرعية لها ويكسب مساحة جماهيرية أكبر لدعم موقفه تجاه المرأة، ويتصور البعض منهم أن مجرد تفسير القرآن على رأيه سوف ينهي نقاشًا عقيمًا ورغبة مستحيلة في تديين الملحدين. فمن غير المعقول أن ينتهج الملحد طريق الشريعة والتمسك بأقوالها، لكنه يسعى جاهدًا في تفسير آرائه بحيث تطابق الشريعة، وذلك بتغيير تفسير آيات القرآن والعبث بالتأويل للآيات والأحاديث الشريفة.

وهذا هو مقصد الخطة الأمريكية في استيلاد دولة إسلامية في العراق بعد أن يئست من إيجاد نظام ليبرالي. والسؤال المثير للجدل: هل تستطيع أمريكا إيجاد قاعدة إسلامية لا تتزاوج فيها التقاليد الإسلامية مع الأفكار الديمقراطية، وتكون نموذجًا مختلفًا عن إيران وعن السعودية، يمكن الاعتماد عليه كنموذج لتغيير الشرق الأوسط ؟

تحاول بعض الأوساط الأمريكية أن تتخطى موضوع التزاوج وتعمد إلى تحويل واستبدال التقاليد الإسلامية الحاكمة في العراق إلى ليبرالية باسم الإسلام. بعبارة أخرى، تبقي الإسلام مصدر تشريع دستورياً، واحترام الهوية الإسلامية شعارًا، دون الولوج إلى تفعيله في قوانين إسلامية.

وبالتالي، نجد تفسيرًا للظواهر الغريبة التي تجد لها دعمًا أمريكيًا واضحًا، حيث تطلع علينا منظمة مدنية مدعومة من قبل منظمة أمريكية، بدعوة مئات

الشخصيات المختلفة عبر الإنترنت لحلقة نقاشية في تعديل الدستور. تجد الندوات مثيرة بنقاشاتها وأفكارها، وعند مراجعة سلسلة المدعوين، يظهر التنوع الهائل، لكن تُختار الندوة مجموعة كبيرة من المنظمات الجاهلة بالدين وأحكامه، وحضور ضعيف جدًا للمنظمات الإسلامية، ومن ثم النقاش العقيم غير الموصل إلى نتيجة. ويُجرى التصويت على الأفكار، فتفوز الأغلبية الجاهلة بأحكام الإسلام، ويعلن في الأخبار والإنترنت أنهم اتصلوا بكذا شخصية من النواب والسياسيين الإسلاميين والليبراليين، وبلغوا إلى نتائج معينة.

---

لا يكون الإسلام كعقيدة لها طقوسها الخاصة في العبادة دون أن يتحول إلى أحكام وقوانين، لأن الأحكام والقوانين الإسلامية مخالفة للديمقراطية والمساواة، وبالتالي لابد من رفضه كمصدر للتشريع، بل جعله ملهمًا للقوانين العصرية الديمقراطية الجديدة فقط.

وعلى هذا المنوال جاءت الحركات النسوية مطالبة بإلغاء مادة ٤١ من الدستور وإعادة صياغتها، بتغيير كلمة «مذاهبهم» إلى «أديانهم»، حيث يتحقق بهذا التغيير توحيد القوانين للزواج والطلاق والإرث، فيؤخذ من هذا المذهب شيء، ومن المذهب الآخر شيء آخر، ويطبق القانون على الجميع بدون استثناء، وبدون قوانين خاصة لهذه المجموعة أو تلك.

المحصلة النهائية لهذه العملية التغييرية لمادة ٤١ هي إيجاد قوانين لا ترضى عليها المذاهب الإسلامية، لأنها في معظم بنودها لا تتفق معها، وفي بعضها الآخر موافقة لها، والادعاء أنها مستمدة من الدين سبب موافقة بعضها لبعض المذاهب وموافقة بعضها الآخر مذهبًا آخر، علاوة على وجود مجموعة

من القوانين المدنية التي لا يرضى عليها أي مذهب، بل تتفق مع النظم الوضعية، وتدمج جميعها على أنها متفقة نوعًا ما مع الدين، ليس إلا.

---

وهذه الحملات المحمومة منصبة على هذا النوع من التغيير لسد الطريق أمام أية مزاوجة فقهية مع مستجدات العصر التي يسعى إليها الإسلاميون، لما للإسلام وفقهائه من مرونة كافية لتقبل الوضع الجديد وصياغة الأحكام على مقتضى الشريعة، ومناسبة للتغيرات الجذرية العصرية التي يشهدها اليوم. لنفس السبب أيضًا هناك محاولات طاغية لإبعاد فقهاء الشريعة عن المحكمة الاتحادية التي تفسر الدستور عند الاحتكام إليها، وجعلهم مستشارين عند الحاجة، عندما يحتاج القاضي إليهم، وهو مخير بأخذ رأيهم أو رفضه، وبالتالي أُفرغت المادة الدستورية المتعلقة بثوابت أحكام الإسلام من كل محتوى لها.

لا فقهاء يفسرون الشريعة، ولا ثوابت لأحكام الإسلام، وسيكون لكل فرد أن يفسر برأيه ما يلائمه من النصوص ويدّعي أنه من الإسلام، والإسلام منه براء.

---

ومن هنا ترتبت دورات وندوات خارج القطر لإثارة هذه المسألة، حيث ادعي أنه لا ثوابت في الإسلام، ولكل فقيه شريعة!! استنادًا إلى مجموعات تدعي الإسلام وتجتهد مقابل النص، وتفسر بالرأي. هذه المجموعات المدعية بالإسلامية، والتي انتشرت في السعودية والجزائر وأوروبا، أخذت تدعمه أحزاب سياسية معروفة بعدائها للدين، أو أجنبية اعتادت على الاجتهاد مقابل نص التوراة والإنجيل، فلا بأس من الاجتهاد مقابل نص القرآن.

كانت هذه التيارات إلى حد القرن الماضي مورد ترحاب وتأييد لمعظم المنظرين

إلى الوحدة بين الأديان والسلام العالمي والأمن. لكن انفجار أيلول أيقظ العالم من هذا التخبط، وبدأ التراجع والعد العكسي لهذه الأقاويل، وبدأت تتفسخ أواصر التلاقي والوحدة، وانتشر العداء والإرهاب بنفس الأسلوب والطريقة التي اعتمدت للتزاوج بين الديمقراطية والإسلام، بقلب وتفسير الإسلام بالرأي، وجعله منتوجًا يخدم الساسة والديمقراطيين، واليوم يبدو أنه يخدم الطغاة والإرهابيين.

---

إن المعركة بين صدام وأمريكا هي معركة بين تفسيرين بالرأي خاطئين:

- أحدهما فسر الإسلام بالإرهاب، وسعى لدعم ما يسمى بالمجاهدين.
- والثاني يفسر الإسلام بالطقوس المقدسة التي لا تنزل إلى الأرض.

ويتصور الاثنان أنهما قادران بهذا العمل على تغيير الإسلام في العراق، لكن محاولاتهما كلها تقود للفشل لسبب بسيط، هو أن الغالبية السكانية للعراق من الشيعة، والشيعة لم تعرف طيلة تاريخها اجتهادًا تفسيرياً للنص بالرأي، بل كانت مناهجها الفكرية تقوم على تقديس النص والاجتهاد بما دون النص على أن يتوافق معه ولا يخرج عنه.

من هنا كانت العصمة لأربعة عشر رجلاً سببًا منطقيًا في حفظ الشريعة من جهة، وحفظ المسلمين من الانزلاق وراء أهواء ورغبات طاغوتية مثل صدام وبن لادن والزرقاوي وغيرهم، ومنع التردي والسقوط في أحابيل وألاعيب الشيطان، وإغوائه بالشعارات الفارغة كالحرية والديمقراطية، التي يلعب بها الساسة لتحقيق أهدافهم السياسية غير المعلنة.

---

إن الرهان الذي يلعبه الإسلاميون ذوو الغالبية الشيعية هو: كيف يمكن أن تتزاوج مفاهيم الديمقراطية والحرية مع الإسلام المبني على النص وعدم الخروج عن ثوابت أحكامه؟

هل يستطيع العراق أن يكون نموذجًا يختلف عن إيران وعن السعودية، ويحافظ على إسلامه وديمقراطيته في الوقت ذاته؟ هذا ما تجيب عنه الشيعة في العراق بكل حزم وقوة.

لكن أنّى لـ(إيزويل كولمان) أن يفهم الشيعة، وهو لا يعرف الإسلام إلا من وجه واحد، وهو أسلوب التفسير بالرأي، ويقيس الكل به!